رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب)زاد المستقنع(| الشرح الثاني

زاد المستقنع - المقدمة - باب المياه - الدرس)1(| د. عبد الحكيم العجلان

عبدالكريم الخضير

الى يوم الدين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يزيدنا واياكم من العلم والفقه في الدين وان يبلغنا حسن القول والعمل. وان يعقبنا الفضل والتعليم. وان اجعل ذلك في ميزان حسناتنا ان ربنا جواد كريم. كنا في الدرس الماضي استهللنا - 00:00:00

اول الكلام على مقدمة هذا الكتاب الجليل وما اشتمل عليه من معاني عظيمة ومن بركة كثيرة كتب الله له من القبول واعقبه من الانتشار. وجعل الطلاب يتهافتون عليه. حفظا ودراسة وتعلما ثم بعد ذلك تعليما وعملا - 00:00:40

فنسأل الله ان كما جعل له القبول ان يجعل لنا جميعا القبول في علومنا وان يجعل لنا القبول في شرحنا وان يعقبنا خيرا لم يطرأ لنا على بال ولم يعلق بقلب او ذهن ان ربنا جواد كريم. نعم. الحمد لله رب العالمين - 00:01:20

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين. نعم. قال من رحمه الله اما بعد فهذا مختصر بالفقه لمقنع الامام الموفق ابي محمد على قول واحد وهو الراجح في مذهب احمد - 00:01:50

وربما حذفت منه مسائل نادرة الوقوع وزدتما على مثله يعتمد. نعم. اه ذكرنا جملة من المسائل للمتعلقة بذلك في كونه مختصرا وكونه على مقنع الامام الموفق ابي محمد. وذكرنا ايضا انه على قوله - 00:02:10

من واحد هو الراجح في مذهب احمد. واشرنا الى آآ مسألة الترجيح في مذهب احمد رحمه الله تعالى. وطريقة عند المتقدمين والمتأخرين وكنا قد آآ يعني آآ زدنا في الكلام على ذلك في الدرس قبل الماضي. فلا - 00:02:30

حاجة الى اعادة ذلك. ثم ذكر المؤلف رحمه الله تعالى انه ربما حذف مسائل نادرة الوقوع. وذكرت وجه تسمية المسألة الفقهية مسألة. وقلنا ان مسألة على وزن مفعلة. واذا كانت - 00:02:50

مفعلة فهي اسم مكان. فمعنى ذلك انها محل للسؤال. والاستشكال فلاجل ذلك سماها الفقهاء وهؤلاء رحمه الله تعالى مسألة ثم قول المؤلف رحمه الله تعالى نادرة الوقوع آآ ان القصد من الفقه ليس - 00:03:10

هو التعنت ولا التكثر من المسائل. وانما هو افادة المكلف بما يكون فيه صلاح دينه عند وقوعها وما يكون فيه اقتداؤه بسنة نبيه صلى الله عليه وسلم عند حاجته اليها - 00:03:30

فلقائم ان يقول ان الطالب يدرس مسائل كثيرة ربما لا به اليس كذلك؟ فيدرس مثلا مسائل في الجنايات او يدرس مسائل في الحج او يدرس مسائل كثيرة في ابواب متفرقة. ربما مرت به عقود كثيرة وليست سنوات لم - 00:03:50

اليها ففي هذه الحال او المقصود من المؤلف رحمه الله تعالى ليس الوقوع بالنسبة الى المكلف شخص وانما هو الوقوع بالنسبة لعموم الناس. بالنسبة لعموم الناس. فاذا كانت هذه مسائل واقعة - 00:04:20

في العموم والجملة فان طالب العلم يحتاج الى ان يتفقه فيها لحاجته الى تعليم الناس لها قد ذكرنا ان العلم مرده الى فعل المكلف بما يحتاج اليه في فعله وبما - 00:04:40

وبالدرجة الثانية ما يحتاج اليه في رفع الجهل عن غيره. فاذا الوقوع هنا باعتبار جملة الناس لا باعتبار المكلف او الدارسي او الطالب المتعلم. ثم قال وزدت على ما مثله يعتمد. آآ - 00:05:00

زيادات المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الكتاب نعم ليست الكثيرة ليست بالكثيرة وذلك انه قال يعني وربما اشارة الى التقليل لانها

معطوفة على الجملة قبلها. هذا واحد والثاني انه بالت - 00:05:20
تتبع ذلك او آآ الثاني ان آآ مقنع الامام ابي محمد الموفق بن قدامة هي في الاصل انها او سبب قبول هذا الكتاب انه شامل لمسائل الفقه عند في المذهب عند الحنابلة. فلاجل ذلك لم يحتاج - 00:05:40
الى كثير زيادة. ولاجل ذلك من تتبع هذه الزيادات كتتبع محققها. آآ والنسخة المشهورة منها يقول انما هي في الجملة لا تتوجه الى مسائل تامة وانما هي آآ تقييد على بعض المسائل تقييدات على بعض المسائل. ولذلك ما تجدونه في هذا الكتاب بين معكوفتين او بين قوسين - 00:06:00
آآ فان هذا هو الذي اشار اليه آآ بحصول الزيادة فيه. وهذا مر بنا في ما مضى انه انما اه تتيمات ومسائل وتقييدات عليها. وزدتما على مثله يعتمد. فكأن المؤلف رحمه الله - 00:06:30
اراد ان يبين حقيقة هذه الزيادات. وانها ليست زيادة من آآ من آآ انطلاق فكره. او باستحسان نفسه وانما ذلك اعتبارا بالمعتمد عند الفقهاء الحنابلة رحمهم الله تعالى. في هذا - 00:06:50
اه اولا حسن اه التأليف والامانة في اه في ذلك وايضا المؤلف رحمه الله تعالى لنفسه وتواضعه فيه. وهذا لا شك انه من مما ينبغي طالب العلم الا يكون اه متكثرا بعلمه. فرحا بما عنده. بل حتى ولو ظهر ذلك انه - 00:07:10
من عند نفسه فينبغي له ان يعرض عن ذلك قدر المستطاع. اصلح لقصده وآآ امنع الشر على نفسه وامنع من الشر من حصول الشر على نفسه. نعم. اذ الهمم قد قصرت والاسباب المثبتة - 00:07:40
المراد قد كثرت. نعم. آآ اذ الهمم قد قصرت. الهمم جمع همة. وهي ارادة المرء قيمته والمقصود هنا الهمم في هنا للعهد. يعني الهمم المراد بها آآ همم الطلبة في التحصيل والعلم والاقبال عليه لان هذا الباب باب - 00:08:00
العلم فالمقصود هنا الهمم الى العلم. والا فهمم الناس الى الدنيا والرغبات والشهوات انطلاقات النفوس ذلك مما زاد. واستزاد الناس منه. وعظم فيه البلاء ولاجل ذلك آآ قصرت هممهم في العلم لأنهما ضدان من اقبل على دنياه اعرض عما ينفعه في اخراه واعظم ذلك - 00:08:30
ما يكون من نفع العلم والاقبال عليه والاجتهاد فيه. وهنا قال اذ الهمم قد قصرت. واذا قال ذلك يعني من سبق من اهل العلم وهم في زمانهم رؤيا عندهم من الاقبال عليه والرغبة فيه والاجتهاد له - 00:09:00
فكيف يقال في هذه الازمنة المتأخرة التي يكاد ان ينحسر العلم ينتهي لولا ثلة قليلة وقلة قليلة لم تزل تجاهد نفسها في الاقبال عليه والرغبة فيه. فمع ما يكون عندها من الضعف الا ان امراءها الا ان انبراءها هو لا شك انه من اعظم - 00:09:20
من اعظم الثغور التي يحتاج اليها في هذا الزمان. مما من اعظم الثغور التي يحتاج اليها في هذا الزمان. فاذا كان الله جل وعلا قد امتدح ذلك في اول العهد. فلولا - 00:10:00
من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم فكيف يكون الحال عند او في اخر الزمان مع مؤشرات اه انطباق او اه حصول ازمنة الجهل وتكلم الجهلة وتسلطهم على العلم وافتياتهم على اهله حصول - 00:10:20
ذواتهم ورغباتهم فيه بما يضل الناس ويصرفهم عن حقائق العلم والاقتفاء باهله والاستمساك بسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم. فلا شك ان ذلك من اعظم ما يكون فيه الاجر والثواب. والاسباب المثبتة عن نيل المغامرة - 00:10:50
قد كثرت والاسباب هنا لا شك انها ربما تكون انشغال الانسان بما يحتاج اليه كانشغالي اه الناس اه معاشهم او بعض امور دنياهم او باهليهم فهذا كان هو الشغل الشاغل لهم. وهو السبب الكثير الذي يمنعهم عن العلم. لكن في هذا الزمان - 00:11:10
اسباب المثبطة انها شيء زائد عن حاجة الانسان. فلما كفي كثير من الناس في حاجة او سهل عليهم تحصيل معاشهم ابوا الا زيادة التوسع في الدنيا في الاحوال او الانكفاف والانكفاء الى الشهوات والفرح بها والتسامح - 00:11:40
في ميدانها والتنافس في تحصيل ما لم يحصله آآ غيره فيها. لذلك تجد عند الناس من الاعراض عن العلم ما ما يعني حصل بسببه بلاء عظيم حصل بسببه بلاء عظيم. ولذلك لو نظرت اذ نظرت الى - 00:12:10

انصراف الناس في هذه الازمان عن العلم لم يكن لزيادة حاجتهم الى المعاش او الدنيا او قضاء حاجاتهم الضرورية او انقطاعهم لوالديهم او بعض اهليهم او ما فيه مصالح دينية وانما - 00:12:40
ما اكثر ذلك هو اللهو ولعب الشيطان بالانسان واقباله عليه والفرح بما اوتي كل واحد في طريقه هائم سادر غافل ولا حول ولا قوة الا بالله فايسر ما يكون في هذه الازمان هذه الجوالات. التي هي اعظم طرق للقطع - 00:13:00
والانقطاع عن الخير وعن العلم وعن اهله. عن الخير وعن العلم وعن اهله ومهما قيل فيها ومهما قيل فيها من الخير وتسهيل الوصول فان ما فيها من الشر اعظم. واقبال الناس على ما فيها من اللهو اكثر - 00:13:30
ولا شك في ذلك فاذا انضم الى ذلك ان هذه يعني هذا باعتبار كل فرد ما ذكرناه. فاذا انضم الى ذلك ان الكثرة الكاثرة من الناس استعمالهم له في الحرام اظهر وحصول الشر منه اشد فان ذلك مما يقرب - 00:14:00
منه القول بالتحريم. ولو كان للانسان النظر في ذلك او البت. لك امكن ان يقال هذا لولا ان هذه مسألة يقصر عنها مثلي. فاذا كانت مسائل العلم السهلة او المسائل التي حررها العلماء نقصر عن القطع فيها - 00:14:30
فمن باب اولى مثل هذه المسائل الواقعة. لكن اصول اهل العلم تقرب من ذلك وتدل عليه. نعم وهو بعون الله مع صغر حجمه حوائط يغني عن التطوير. ولا حول ولا قوة الا بالله وهو حسبنا ونعم الوكيل - 00:15:00
ومع صغر حجمه حوى ما يغني عن التطويل. هذه كلمة مهمة يا اخوة. وهو ان العلم لا يغتر فيه بكثرته. او بالغوص في دقائقه وانما قليل من العلم يغني عن كثير. ومختصر منه مفيد اولى من متفرق - 00:15:20
فيه غير محرم ولا نافع. ولاجل ذلك ترى في كثير من الاحوال انه ربما كان من كان اقل في العلم مع توفيق الله جل وعلا ما يحصل معه او منه النفع اكثر ممن - 00:15:50
حصل كثيرا او غاص كثيرا او انفرد بدقائق او اختص بغرائب ولذلك لم تكن همة اهل العلم الانفراد والتفرد وذكر غريب اصالته. وانما يفرحون بذكر الغريب اذا كان موافقا للاصول مقصودا منه او يحصل به ما تتم - 00:16:20
به المسائل او يستجد في الوقائع. واما قصد الغريب لاجل الغريب فالاصل عند اهل العلم ان ذلك مذموم وممقوت. قد مر بنا الاشارة الى ذلك. كما اه نقل على هذا ابن القيم رحمه الله ذكره غيره فيما ذكرنا في تشقيق المسائل وهم التي يعبرون عنها - 00:17:00
بالاغلوطات ونحوها فيذكرون يعني المسائل آآ التي آآ يتكلف فيها ولا فائدة منها فمن القليل ما يغني عن الكثير. ومن الصغير ما يغني عن الكبير. ومن المختصر ما يكفي عن - 00:17:30
المطول وهكذا نعم. قال ولا حول ولا قوة الا بالله هذه كلمة عظيمة. ينبغي لكل طالب علم الا يفتر لسانه من قولها. في كل احواله لعظم ما اشتملت عليه من المعنى وما يحصل للعبد بسببها من الخير. وما يكون له من القوة - 00:17:50
توفيق فانه لا تحول له من حال الى حال الا بتوفيق الله جل وعلا وقوته واعانته في المرء لا يتحول من نومه الى الى قيامه الا بتوفيق الله ولا يخرج من غفلته الى صلاته الا - 00:18:30
بتوفيق الله ولا ينفرد عن اهل اللهو والغفلة الى اهل الذكر والطاعة الا بتوفيق الله جل وعلا. ولا يحصل له هداية للامر الارشاد والفعل الاحسن الا بتوفيق الله جل وعلا. فذلك حاصل في كل احوال المرء - 00:19:00
واعظم ما يكون ذلك يعني او وتزيد الحاجة في الامور الكبار. كما اذا التبست على على العبد الامور. او تداخلت الشؤون او اختلطت الفتن او عظمت المحن فانه ينبغي للانسان ان يكون له من - 00:19:30
بهذه الكلمة وصدق اللجاء الى الله جل وعلا بها ما يحصل له باذن الله النجاة ولما كان العلم من اعظم ما يتقحم ومن العقبات التي تقصد لا يستطيع العبد الوصول اليه او الدخول في ميدانه والوصول اليه - 00:20:00
وتحقيق اهدافه وغاياته الا بحول الله جل وعلا واعانته. ومهما كان للعبد من من قوة الذهن وحضور القلب. اقباله عليه واجتهاده وخلوصه من الشواغل فانه لا يتأتى له العلم بمجرد ذلك. حتى يكون - 00:20:30
انه من الله اعانة وتسديد. حتى يكون له من الله اعانة وتسديد. ولذلك ربما رأيت من عرفوا بالفطنة والذكاء حصل منهم الزيغ

والضلال. حتى عدوا من اهل الغباء. في ذلك يقول الله جل وعلا ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله - 00:21:00
شيئا اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الاخرة عذاب عظيم. ومن يرد الله فتنته. ان كان من اذكى الناس او من اغباه. وان كان من اشدهم حرصا او عدم - 00:21:30
ما لم يكن لي له حسن قصد ولجأ الى الله وتوكل عليه وطلب الاعانة منه والقوة فان العبد لا يتحصل لما يكون نافعا له في العلم. وهذا اصل اصيل يجب علينا ان نستحضره في ابتداء مثل هذه الكتب وفي كل حال. ولذلك كان المؤلف رحمه الله - 00:21:50
تعالى نستحضرا لهذا الامر ذاكرا له في هذه المقدمة اليسيرة في الفاظها العظيمة في معانيها ولذلك قال وهو حسبنا ونعم الوكيل. واعظم ما يطلب فيه الحسب من الله جل وعلا والتوكل عليه فيه - 00:22:20
ان يهدى العبد الى صلاح دينه. فاذا كان الناس يحرصون على ذلك في دنياهم وتسهيل امورهم الخروج من معضلاتهم ومصاباتهم فان الوصول الى حقائق العلم والصواب فيه والتسديد له عدم - 00:22:40
انحراف عن سبيله او حصول الزيغ في اثنائه انما يكون ذلك بان يعلن العبد فاقته الى الله جل وعلا وتوكله عليه. وتوكلت على الحي الذي لا يموت. وهذا هو الذي امر الله جل وعلا به - 00:23:00
يا ايها النبي حسبك الله. ومن اتبعك من المؤمنين. فالله حسب نبيه والله حسب اخر اهل الايمان بعامة على على اختلاف اعصارهم واماكنهم في كل امورهم وشؤونهم واعظم ما يكون ذلك في العلم والاقبال - 00:23:20
عليه. نعم. كتاب القرآن وهي ارتفاع حدث. وما في معناه. وزوال الخبث. نعم قال كتاب الطهارة اه طبعا البداءة بالطهارة هذه اه غالبة عند الفقهاء رحمه الله تعالى على اختلاف - 00:23:40
على اختلاف مذاهبهم يكادون يتفقون على ذلك سوى ما كان من الامام ما لك رحمه الله تعالى حين ابتدأ اه بالمواقيت باعتبار ان في موطئه باعتبار ان المواقيت اهم من الطهارة. لكن - 00:24:00
عامة الفقهاء من الحنابلة وغيرهم على اختلاف العصور والاماكن في كل تآليفهم يبدأون الطهارة وذلك لان الطهارة مفتاح الصلاة والصلاة اعظم آآ الاركان بعد الشهادتين فلذلك استهلوا بها وافتتحوا بها. وهنا ايضا - 00:24:20
ملحظ يمكن ان يستحضر هنا وهو انه لما كان هذا العلم لا يتأتى للعبد الا بالطهارة وهي الطهارة الحسية من الانجاس ونحوها فانه لا ليتأتى له ايضا الا بالطهارة المعنوية - 00:24:50
سواء كان ذلك في تعلقه بالله جل وعلا وتوكله عليه. او كان ذلك فيما يكمل به اخلاقه ويزين به خصاله. يتزين به في ميدان العلم. فان العلم له له ايش؟ فان العلم له هيبته. وله قدره وشرف مكانته - 00:25:10
فلابد ان يكون المتلبس به من اهل الزكاء والطهارة. ولاجل ذلك قال آآ الجرجاني ولو ان اهل العلم صانوه صانهم. ولو عظموه في النفوس لعظم. ولكن هانوه فهانوا ودنسوا محياهم - 00:25:40
في الاطماع حتى تجهما. ايش معنى حتى تجهم؟ يعني حتى اختلف عليهم العلم. تغير وجهه. اختلف على اهل العلم السابقين. كانوا يتلقونه بسهولة ويسر وقوة ووضوح وفهم. لكن لما اختلفوا عنه ولم يعظموه ولم يكونوا اهلا له تغير عليه - 00:26:00
عليهم العلم واتجهم على عليهم في ذلك. فهذا اذا كتاب الطهارة وقوله كتاب الطهارة هذا خبر لمبتدأ محذور كأنه قال هذا كتاب الطهارة. والكتاب هنا في الاصل الكتاب نعم فعل الكاتب. لانه ايش؟ هنا مصدر. فعل الكافي - 00:26:20
والمراد هنا ليس ذلك. وانما اسم المفعول منه وهو المكتوب. كما يقال للخلق ويراد به المخلوق فكذلك هنا لا يراد فعل وانما يراد اسم المفعول. آآ اذا كتاب الطهارة هذا هو المقصود والاصل في الكتابة او في المكتوب اه ما يحصل به الاجتماع. ولذلك يقولون كتب - 00:26:50
البغلة اذا جمع شفريها وتسمى الكتيبة كتيبة وايضا كل كتاب كتابا لما يجتمع فيه من المعاني او الافكار او غيرها والكتب عن او الكتاب عند الفقهاء لما يجتمع فيه من الفصول والابواب والمسائل ونحوها. نعم - 00:27:20
والطهارة هنا الطهارة هي النزاهة. والنظافة. في اصلي اللغة من طهر طهارة. نعم واما بالفتح فطهر تكون طهرا. المصدر يكون طهرا

والمعنى واحد. والمعنى واحد فلكن اذا قيل طهر طهارة طهر طهران. كحكم حكما. والمعنى واحد. والنووي رحمه الله تعالى يقول - 00:27:40

الطهارة آآ او الطهارة بفتح الطاء افصح. بفتح الطاء افصح او الامر في ذلك يسير جدا. ثم ذكر المؤلف رحمه الله تعالى ما يتعلق بتعريفها. اعتبار الطهارة في اه الصلاة هذا ظاهر. دلت عليه دلالة الكتاب والسنة واجماع المسلمين. ليس اجماع اهل العلم وانما اجماع المسلمين - 00:28:20

كتاب قول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الاية. وآآ دلالة السنة لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. مفتاحها الطغي - 00:28:50

الطهور اه شطر الايمان. نعم الاجماع منعقد على ذلك عند اهل الاسلام عند المسلمين عامة فهو او فهذه مسألة مما يعلم من دين الاسلام بالاضطرار. نعم. ثم قال وهي وهي ارتفاع الحدث وما في معناه وزوال الخطأ. قال وهي ارتفاع الحدث. عرف - 00:29:10

الطهارة في الاصطلاح. عرف الطهارة في الاصطلاح فهي ارتفاع الحدث. آآ هنا قال ارتفاع ولم يكن لان هنا جاء بالطهارة. فالطهارة يقابلها ايش؟ الارتفاع لان الطهارة في الاصل اسم للفعل التطهير. اليس كذلك؟ اما اذا قلت رفع الحدث فهو اثر - 00:29:40

الطهارة اليس كذلك؟ فلاجل ذلك لما كان التعبير هنا بالطهارة التي هي فعل التطهير نعم ان استعمل ارتفاع فيقولون هذا يكون انسب. وان كان المقصود بالطهارة ذكر او حصول اثرها وهو آآ حصول الطهارة - 00:30:10

اه ارتفاع الحدث. الحدث ما هو؟ وصف قائم بالبدن يمنع من الصلاة ونحوها. يعني مما تعتبر له الطهارة. نعم. لكن اه كون الحدث حدثا انما يعرف من جهة من جهة - 00:30:30

الشرع لا من جهات العقد. اليس كذلك؟ ولاجل ذلك خروج الريح من الدبر ناقضة للوضوء. اليس ذلك وتجشؤ الانسان وخروج رائحة من الفم ليست بناقضة مع انها ان جميعها تنفس - 00:30:50

للبدن. اليس كذلك؟ وخروج بعض غازاته او الريح فيه. اليس كذلك؟ لكن ما كانت هذه حدثا ولم تكن هذه كذلك؟ نعم. لان هذه جاء الشرع بكونها حدثا او قوة الكلام. كما سيأتينا في نواقض الوضوء باذن الله جل وعلا. فاذا ارتفاع الحدث فالحدث هو الوصف - 00:31:10

وكيل وصف لماذا؟ لماذا سمي وصفا؟ لان هل له حقيقة؟ نعم لو وقف الان الان امامنا شخصان لو وقف شخصان هذا متطهر وهذا محدث هل احد يمكن ان يعرف حقيقة هذا من هذا؟ هل يتغير؟ لا وانما وصف الشارع هذا بالطهارة لكونه ايش؟ قد - 00:31:40

آآ توضأ او اغتسل فتخلص من آآ تلك الاحداث او تلك وهذا وصف بعدم الطهارة في لانه محدث باعتبار انه اه اه جرى منه خروج ريح او بول او غير ذلك من الاحداث. الصغيرة او الكبيرة - 00:32:10

وما في معناه ما الذي في معنى ارتفاع الحدث؟ ما يسمى طهارة وليس عن حدث مثل ماذا مثل غسل الجمعة المستحب آآ ايش؟ الغسلة الثانية والثالثة في الوضوء. الغسلة والثالثة في الوضوء عن اه عن حدث او ليست عن حدث؟ اليست ارتفع الحدث بالغسلة الاولى؟ الغسلة الثانية تسمى طهارة او - 00:32:30

لا تسمى طهارة تسمى طهارة. فاذا تسميتها طهارة. لا من جهة انها رفع وحدث لكنها في معنى رفع الحدث. من جهة ان الشرع جاء اه الامر بها والحث عليها قد يحصل بها زيادة التطهير او كمال الطهارة فلاجل ذلك سميت طهارة - 00:33:00

شملها تعريف الفقهاء بما في معنى الحدث. قال وزوال الخبث. وزوال الخبث هنا المقصود به ايش؟ النجاسة. زوال الخبث آآ زوال النجاسة لا لا يكون المتطهر متطهرا حتى يرتجع حدثه - 00:33:20

ويزول وتزولا منه النجاسة. سواء كان ذلك في النجاسة التي في سبيلين او ما على سائر بدنه وثوبه فاذا الطهارة انما يوصف الطاهر بكونه طاهرا والمتطهر متطهرا اذا زالت النجاسة وارتفع الحدث منه - 00:33:50

اه اذا زال الخبث كما ايضا اذا ارتفع الحدث. والمقصود هنا او اه الفقهاء رحمهم الله تعالى يقولون وزوال هذا فيه اشارة الى ان ازالة الخبث يحصل ولو بدون نية لماذا؟ لان بابها باب التروك. لا باب الافعال فالتي - 00:34:10

يحتاج الى نية عند فعل المكلف بشيء. اما اذا ترك شيئا هل يستحضر انه آآ لا بد ان يستحضر كل الاشياء التي يتركها الان اذا الانسان اراد ان يتطهر فهو انما يتطهر ايش؟ من الحدث - 00:34:40

ما الذي فعل؟ لكن هل يستحضر في باله انه ايضا آآ لا يكون فيه مثلا حدث اكبر من آآ من من جنابة ولا من حيض اذا كانت امرأة ولا لا يحتاج الى ذلك بل اذا احدث اراد التطهر ينوي الطهارة لمن؟ لما يكون فاذا - 00:35:00

المقصود منه ان يفعل الطهارة وان يتخلص من النجاسة. فعل الطهارة لما كانت فعلا فان الشارع امر بالنية للفعل لكل طاعة امر بها. واما الخلاص من النجاسات ونحوها وباب التبوك. اه انما يحصل بالتخلص منها - 00:35:20

اصول ذلك لا بتحصيله. بحصول ذلك لا بتحصيله. وبوقوعه لا بايقاعه. ما يحتاج ان الانسان اه يوقي بل مجرد حصول الخلاص من ذلك. ولاجل هذا او او زيادة التوضيح لذلك. هل كل انسان - 00:35:40

اذا حصلت منه النجاسة اذا اراد ان يتطهر لابد ان اه ينظر او يتعقب نفسه هل فيه نجاسة او لا لا لا وانما اذا وجدت نجاسة ازالها. فاذا لم توجد نجاسة حصلت له الطهارة بمجرد رفع الحد. نعم - 00:36:00

المياه الثلاثة لا ينفع الحدث ولا يزيل النجس وهو الباقي على خلقته. قول المؤلف الله تعالى المئة وثلاثة هذه التقسيمات كما تعودتموها في عند الفقهاء انها مبناها على السبر والتتبع - 00:36:20

فلن يأتي في دليل مثلا بخصوصه ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على ذلك لكن الفقهاء يتتبعون باعتبار ما جاءت به الادلة والنصوص فيقيدون ذلك تيسيرا للطالب وتسهيلا عليه. وتسهيلا عليه - 00:36:40

الطهور ظاهر في قول الله جل وعلا وانزلنا من السماء ماء طهورا. والنجس كذلك ايضا معلوم باجماع اهل العلم. وما بينهما الطاهر هو الذي سيأتي الكلام عليه في عند ذكر المؤلف رحمه الله تعالى في قوله وان تغير طعمه او لونه ايضا واستدلالا بما جاء في الحديث - 00:37:00

لما سأل الصحابة عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه. فلولا انه يعلق او حصل في في اذهانهم انه يمكن ان يوجد ماء لا يحصل به التطهير لما سألوا عن ذلك. ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم انك - 00:37:30

كل ماء يحصل به التطهير بل قال هو الطهور ماؤه. فهذا اشارة الى صحة ما وقع في نفوسهم من انه يمكن ان يكون ماء لا يحصل به التطهير. لا يحصل به التطهير. واضح يا اخوان؟ نعم - 00:37:50

آآ فقوله المياه ثلاثة هذا هو وجهها وهذا هو مشهور المذهب عند الحنابلة وهو قول آآ اكثر الفقهاء خلافا الحنفية خلافا الحنفية سيأتي مزيد تفصيل في ذلك باذن الله جل وعلا قوله الماء المياه ثلاثة يعني ما عاد نحتاج اصل الماء وحقيقة - 00:38:10

وما يتكلم عنها يزيدون في هذا كلاما كثيرا. لكن الماء هو الماء يعني ظاهر بين وتعريفه صعب اه متعسر وبيان حقيقته وانه لهم في هذا كلام طويل. اه فقولهم طهور نعم - 00:38:40

آآ الطهور هذا جاءت به الاية وانزلنا من السماء ماء طهورا هو الطهور ماؤها الحل فتعبير الفقهاء رحمهم الله تعالى بذلك اعتبارا بما جاءت به النصوص ودلت عليه آآ الادلة. وليس في - 00:39:00

هذا مبناه على انه من اسم المفعول او نحوه وغير ذلك خلافا الحنفية. آآ يعني الذين يقولون في مبالغة في حصول التطهير فيستدلون بهذا انه يمكن ان يحصل الطهارة بشيء سواء الماء الطهور باعتبار انه يشترك معه في - 00:39:20

الجمهور على ان اه الطهور هنا اه يعني اه لازم وليس يعني من اه اسم اه المفعول قوله لا يرفع الحدث ولا يزيل النجس الطارئ غيره هذا قطع من الفقهاء من انه لا يرتفع الحدث الا بالماء. انه لا يرتفع الحدث الا - 00:39:40

بالماء وهذا النفي عندهم لا اصله صحيح لماذا؟ لانهم وان رأوا ان ادم للماء حكما او حقيقة يتيمم لكن عندهم ان التيمم مبيح وليس برافه وقد سبق ان ذكرنا لكم الفرق بين كونه مبيحا او رافعا. فما الفرق بينهما؟ علشان لا يجينا الى التيمم - 00:40:08

ايضا نسألكم ونشوف من اللي نسي من الذي لم ينسى؟ ما الفرق بين كونه مبيحا او رافعا ما احد يعرف نسيتم؟ الله المستعان. لان نحسن الظن ونقول ان اكثركم يحضر لكني اعرف ان كثير منكم حضر نعم - 00:40:38

ايش؟ ها يا عمر ايش؟ كيفكم وش معنى مبيح وليس برافع ما معنى كونه مبيحا ليس نعم يا على كل حال يعني صحيح احسنت. يعني عندنا ان الذي حرب الماء هذا ارتفع حدثه. فيجاز له ان يصلي. وعندنا شخص ايش؟ آآ لو كان محدثا يجوز له ان يصلي بدون وضوء - 00:41:08

ما يجوز له. لكن عند عدم الماء اذا فعل هذا التيمم هو وحدثه باقي. ما نقول لهم متطهر لكنه لما فعل ذلك جاز له فعل فعل هذه العبادة. واضح؟ واضح؟ يعني انه لما كان - 00:41:58

للماء فانه اذا فعل التيمم لا يرتفع حدثه لكن يجوز له فعل هذه الصلاة مع بقاء الحدث مع ان الاصل ان المحدث لا يمكن ان يصلي ولا يمكن ان يفعل عبادة من العبادات. واضح؟ فهذا مبناه على انه - 00:42:18

آآ آآ مبيح له رافع فلذلك قالوا من ان الماء الطويل لا يرفع الحدث غيره. فلا يرفع يرتفع الحدث بالتيمم عندهم بل انه وسيأتي مزيد كلام لذلك اه في اول التيمم باذن الله جل وعلا. ولا يزيل النجس الطارئ - 00:42:38

النجس واسم للمستقذى. لكن المستقذر مستقذر طبعا ومستقذر شرعا الكلام هنا في المستقذر شرع لانه ليس كل مستقبل طبعا مستقذر شرعا واضح؟ البصاق على سبيل المثال السكنة هم طبعه اليس كذلك؟ لكنه نجس او ليس بنجس - 00:42:58

النخامة ليست بنجسة. آآ مثلا المني يستقذره من يستقذره ويستقذره لكنه ليس نجس العرق مستقذر لكنه ليس بنجس. فالكلام اذا اه انه النجس هو ما جاء استقدام في الشرع والحكم عليه بالنجاسة والخبث. والحكم عليه بالنجاسة والخبث. وقوله الطارئ اشارة الى ان - 00:43:28

لنجس العين لا يمكن تطهيره. الى ان نجس العين لا يمكن تطهيره. ما نجس العين يعني مثل الغائط لا يمكن ان يأتي شخص يكاثر الماء على الغائط حتى يقول هذا غائط طاهر - 00:43:58

او هذا كلب طاهر. متى ما بقي للكلب جزء من اجزائه فهي نجسة. فاذا نجس العين لا يمكن تطهير وانما المقصود النجس الطائر الذي ورد على محل طاهر من النجاسات وغيرها فيطهر بازالتها بالماء. وهنا قول - 00:44:18

لا يزيل النجس النجس الطارئ غيره. اشارة الى ان ازالة النجاسة لا تكون بغير الماء من المائعات ولا بالاستحالة واضح؟ ولا اه مثلا المسح للاشياء الناعمة او مثل الزجاج ونحوها. وهذا - 00:44:38

يأتينا في باب ازالة النجاسة باذن الله جل وعلا. لكن هنا ايش؟ آآ نص عليه الفقهاء. لا يزيل النجس او النجس الطارئة غيره. ولاجل ذلك وهذا سبق ان نبهناكم عليه لكن نعيده الان. لماذا الحنابلة يقولون من - 00:45:08

ان الخارج من السبيلين ينفع فيه الاستجمار اذا لم يتعدى موضع الخارج موضع العادة لانه اذا تعدى موضع العادة ايش؟ انتقل الى الحكم العام وهو ان النجاسة في غير ذلك الموضع لابد من ازالتها بالماء. وانما استثنينا - 00:45:28

جواز ازالتها بالاحجار ونحوها في الخارج من السبيلين لمجيء الدليل به. واضح؟ فلاجل ذلك يعني اه يكون كلامه مضطردا وسننبه على ذلك في باب الاستنجاء باذن الله. اذا لا يزيل النجس الطارئ غيره هذا مبني على اصل الحنابلة - 00:45:48

ولذلك بعض الناس الذين لا يفهمون المذهب ممكن يشرح هذه العبارة على هذا ويقول لا يزيل النجس الطارئ غيره ثم اذا جاء الى باب ازالة نجاسة قال من ان النجاسة تزول بالاستحالة وتزول بالخرقة اذا كان ذلك الممسوح آآ يعني آآ ايش يسمونه - 00:46:08

عند الفقهاء سيأتينا ان شاء الله واتذكر آآ الثقيل يعني الاشياء الثقيلة والمصقولة اه يقولون لو مسحت عند من يرى ازالة النجاسة بغير ما تزول. كعند الحنفية وشيخ الاسلام وغيره. لكن اه من يقول هنا لا - 00:46:28

النجسة الطارئة غيره لا لا يصلح اذا جاء الى باب ازالة النجاسة قال من انها يمكن ازالتها بذلك. نعم. ثم عرف حقيقة الماء قال وهو الباقي على خلقته. وهو الباقي على خلقته التي خلقه الله تعالى عليها. سواء كان في - 00:46:48

او برودته او ملوحته او عذوبته. سواء كان بقاؤه على عقيقته حقيقة او حكما سيأتين في آآ ما تغير بطول مكثه هو التغير ومع ذلك يجمع الفقهاء على انه مما يحصل التطهير به لانه يقولون - 00:47:08

حكما في غير المتغير. لان العادة ان كل ماء يبقى في مكان انه لابد ان ان يتغير بذلك المكان يعني لكنه لا يسلبه طهوريته لا يسلبه

الطهورية. نعم. فاذا هو الباقي على خلقته حقيقة - 00:47:28
او حكما حقيقة او حكما. آآ قول الفقهاء رحمه الله تعالى هو الباقي على خلقته. لماذا شددوا في هذا ولاجل ذلك يعني جاء عندهم القسم الثالث وهو طه لانه لما كان الباب باب - 00:47:48
الطهارة هو تحصيل العبادة. وهم يحتاطون لها فانهم يدققون في اوضح ما دل عليه الدليل. وما حصل فيه نوع اشتباه او لم يدخل قطعا في الدليل فانهم يخرجونه من هذه - 00:48:18
من هذا المعنى وسيأتينا مزيد توضيح ان شاء الله عند آآ الكلام على الطاعة. نعم. فان تغير بغير نماذج او سخن بنجس كله. نعم. الحقيقة ان المؤلف رحمه الله تعالى يعني لو عكس - 00:48:38
فبدأ بالذي لا يكره لكان اولى. لانه هو الاقرب الى الاصل وهو الباقي على خلقته وهذا اكثر طريقة الفقهاء رحمهم الله تعالى لكن الامر في ذلك يسير. وان كان يعني دائما اذا ترتب - 00:48:58
آآ ترتب منطقي كعادة المؤلف هنا وعادة غيره فانه آآ اتم للفهم واحسن التدرج لكن على كل حال يقول فان تغير بغير ممازج. آآ الممازج يعني الا ايش معنى غير الممازن - 00:49:18
يعني الا يستحيل فيه يعني بان لا يتميز هذا عن هذا بان لا يتمايزا هذا معنى غير الممازج. فلاجل ذلك قطع الكافور الان لو جعلت قطع كافور طبعا ليس المقصود قطع الكفر بعينها. لكن لما كانت هي اكثر ما يحصل به التغير مع عدم والا سائغ الاخشاب كذلك. واضح - 00:49:38
لكن اذا وضعت قطعة كافور في ماء. هل آآ آآ تنصح فيه نعم او تستحيل فيه لا بل يبقى عينها غير مداخل لعين الماء. واضح؟ لكن يتغير الماء بسبب ذلك. فتجد في الماء طعما من اثر ذلك الخشب او نحوه. اليس كذلك - 00:50:08
اذا هذا غير ممازج كقطع كافور ودهن. الدهن كذلك. الدهن له ثقل. فلاجل ذلك لا لا اه يستحيلوا في الماء او الماء يستحيل فيه ابدا. ولذلك تجد انه يستقر في اه - 00:50:38
ايش؟ في اصل القارورة نعم القارورة سميت بذلك لان هي قار فيها الاشياء ويرتفع الماء. واضح؟ فكذلك اه اه فهذه لو تغير بها الماء فانه لا يرتفع به طهوريته. لكنهم يكرهونه لماذا - 00:50:58
على سبيل الاحتياط. لما ذكرنا لكم انهم عندهم ان باب الطهارة من النجاسة من اهم لترتب الصلاة عليها التي فكانوا يحتاطون عليها. فلما قال بعض الفقهاء بان ذلك يسلبه الطهورية او يقيده عن كونه - 00:51:18
نعم كرهوه للانسان ما دام في ساعات. ما دام يجد ماء غير ذلك الماء فالاولى ان يفعل ما لم يتغير. نعم او يتطهر بما لم يتغير. اه قال او بملح مائي. الملح ملحان. ملح معدني - 00:51:38
ما يقال معدني بفتح الدال لا. بكسرها لانها من معدن نعم عدن يعدل فهو معدن الملح المائي يقولون اصله من الماء فاذا عاد الى ليه؟ لم لم يعني يأتي اليه شيء خارج عن حقيقته هو من حقيقته. ولاجل ذلك قالوا لو كان الملح - 00:51:58
معدنيا فانه يسلبه الطهورية. اذا تغير به. لان التغير الماء بالملح المعدني كتغير الماء بالعصير او الحبر. واضح؟ لكن تغيره بالملح المائي تغير بشيء من اجزائه التي اه جرى العادة باختلاطه بها. واضح يا مشايخ؟ واضح يا اخوان؟ ها؟ ان الملح المائي من الماء اصله - 00:52:28
فاذا دخل فيه دخل الى الماء شيء من اجزائه عادة. اما الملح المعدني تعرفون الملح المعدني؟ الملح المعدني ملح يوجد مثلا في الجبال كما يخرج مثلا منها شيء من الاسمنت او نحوه توجد بعضها قطع ملح - 00:52:58
ها الصخري هو الصخري. الجبلي والصخري ونحو ذلك. ولذلك عندنا يسمونه ملح القصب لانه يأتي من جهة القصب نعم الملح المعدني آآ سبحان الله الملح شيء عجيب له خاصية ان كل شيء وضعته فيه - 00:53:18
فلو وضعت مثلا سيارة جيت بعد عشر سنوات او بعد مدة لا ادري كم اه تكون ملح اي شيء وضعته في هذا الملح يكون منه. فعلى كل حال الملح المعدني ليس اصله ماء. فبناء على ذلك لو - 00:53:38

وصل الى الماء فهو كوصول اي شيء اخر. كوصول مثلا عصير كوصول حبر تغير به الماء فيخرج عن طهوريته. لكن الملح من اجزائه ومن اصله فلا فلا يخرج عن حكمه. او سخن بنجس. اه كره الحنابلة - 00:53:58

الماء ايش؟ المسخن بالنجس لماذا؟ لسبب او سببين كل سبب ويمكن ضم السبب الثاني وهو مهم. السبب قالوا لانه يمكن ان اجزاء النجاسة اليه. حتى ولو كان الحائل حصينا. لكن متى لم يكن حصينا فانه يعني تتأكد - 00:54:18

فاذا حتى ولو كان حصينا نعم على سبيل الاحتياط لانه لا ينفك في الغالب من وصول بعض اجزاء النجاسة اليه لكن لو تيقن وصول اجزاء النجاسة فيحكم بالنجاسة. لانه وصلت النجاسة الى ماء قليل في حكم بالنجاسة. واضح يا اخوان؟ لكن - 00:54:48

المقصود ان هذا لما اه كان مظنة او فيه شك فانه اه يكره لاجل ذلك لو تيقن يقينا نعم كما في هذه الازمنة مثلا بعض الاشياء قاطع لان لا يصل الماء اليه - 00:55:08

البتة. فهل تبقى الكراهة او لا؟ نعم. المشهور عند الحنابلة؟ نعم. لماذا؟ لان اي ايضا وهذا عند جمع من البقاء لان ايضا استعمال النجاسات مكروه. لان استعمال النجاسات فلاجل ذلك لو خلصنا من المعنى الاول لم نخلص من المعنى الثاني فكرهوه لاجل ذلك. نعم - 00:55:28

وان تبين بمكث او بما يشق صوت الماء من نابت فيه او ورق شجر او بمجاورة ميتة او سخن بالشمس او بظاهر لم يكره. اذا تغير بمكفئ سميه الفقهاء هو الماء الاجن. الماء الاجن - 00:55:58

وهو الذي تغير بطول مكثه فان هذا طاء طهور ويجوز التطهر به. نعم لان اكثر المياه لا تنفك عن التغير بطول المدة والمقام. اليس كذلك؟ كذا ولا لا؟ خاصة يعني حتى مع وجود الان تدفق المياه - 00:56:18

هذه الطريقة الالية للاذى الا ان بقائه في في حافظة في الخزان في الاوعية هذه يكتسب منها ايش اه طعما او تغيرا. فمهما يكن فلا ينفك الانسان من التغيرات. الماء من هذه التغيرات. اه بطول المكر. فبنا - 00:56:38

على ذلك لو قيل من انه لا يصح التطهر به وهذه تسلبها لادى ذلك الى الا يصح التطهر بكثير من المياه باكثر المياه لان هذا لا ينفك عنه بسهولة فلاجل ذلك نقل في هذا الاجماع - 00:56:58

نقل في هذا الاجماع كما نقله ابن المنذر وغيره. وذكروا ايضا في هذا حديثا ان النبي صلى الله عليه وسلم توظأ من الماء العاجل او بما يشق صون الماء عنه. الماء يشق اه صون صونه اه اه عن - 00:57:18

الطحالب التي تنبت فيه. هل يمكن منعها؟ لا يمكن. او قل ان يمكن منع هذه الطحالب من ان توجد في ذلك الماء. واضح؟ آآ كذلك ان تستقر فيه اوراق الاشجار - 00:57:38

تسقط فيه فهذا كذلك فبناء على هذا قالوا من انه ايضا لا لا ولا يكره به الماء. لان هذه اشياء لا يمكن التحرز منها. ولاجل هذا قالوا لو اسقطها فيه نقول بالكراهة هنا. لاختلاف - 00:57:58

لكن اذا كان قد سقطت من نفسها وذلك فانه لا لا لا يكره لها. او بمجاورة ميتة لان المجاورة نعم لا تؤثر في الحقيقة. الغالب ان الماء تفد اليه الدواب ونحوها قد تموت بازائه بعض البهايم او يفترس بعضها بعضا يتأثر الماء بالاهوية التي - 00:58:18

من هذا الى ذهب. اليس كذلك؟ اه اه يقولون ان المجاورة لم تنتقل فيها حقيقة النجاسة. او جزء من فبناء على ذلك لم يحكم فيها بالنجاسة. ولم تؤثر في ذلك. ولاجل هذا قالوا من ان الطهورية باقية. او - 00:58:48

وسخن بالشمس والنص هنا على المسخن بالشمس لماذا؟ لذكر لذكر بعض الفقهاء انه يكره وكما ذكرنا لكم قديما نعيده الان ان الفقهاء ينصون على المسألة لمجيء الدليل بها. او لحصول الحاجة اليها - 00:59:08

او للنص على مخالفة من خالف فيها. احيانا في بعض المسائل لا يحتاج اليها لكن لما خالف بعض الفقهاء فنصوا على مثل اراد ان ينبه على ان ان قولهم ليس بصحيح او انها لا فالمسخن بالشمس لا يكاف وهذا بناء على ماذا؟ اه على - 00:59:28

او ان الحديث الذي ذكر فيه موضوع ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم او بطاهر كذلك اذا سقن به طاهر الصحابة جاء عن التسخين المياه وكانوا يدخلون الحمامات التي يغتسلون فيها في شدة البرد وهي ايضا مما يحصل فيها التسخين. نعم - 00:59:48

آآ لكن يقولون ان المؤلف هنا اطلق ولو انه قيد كما قيد شامخه لكان اولى. وذلك ان الشرح قال ما لم تشتد السخونة لانه اذا اشتدت السخونة فسيفضي ذلك الى منع كمال التطهير فان الحنابلة - 01:00:08

كما غيرهم نصوا على الكراهة في تلك الحال. واضح؟ آآ هنا آآ يعني كان بنا ان ننبه عليه في قوله او سخن بنجس آآ ان الفقهاء استثنوا من ذلك حال لم يذكروها في المكروهات وهو اذا آآ - 01:00:28

المسخن في الحمامات. فان الصحابة وغيرهم استعملوها ونصوا على جواز الدخول اليها. اه ان التسخين لهذه المياه لا آآ لا ينفك عن ان يكون احيانا بطاهرات بطاهر واحيانا بنجس. فلما لم يفرق - 01:00:48

هناك وكثر استعمال الصحابة وغيرهم آآ لا دل على ان المسخن بالنجس اذا كان في نحو الحمامات فانه لا يدخل في الكراهة او كأنهم اشاروا الى انه مستثنى من الكراهة هناك. واضح يا اخوان؟ واذا ما يحصل من كراهية بعض السلف للحمامات - 01:01:08

لا من جهة آآ انه مسخن بالنجس لكن من جهة انكشاف العورات وما يحصل فيه من اللغط ونحو ذلك. كم ودنا ان اخذنا اكثر لكن ان شاء الله نبدأ بالاستعجال لابد ان نستعجل اكثر وتحثنا على ذلك. آآ اسأل الله لنا ولكم التوفيق وسداد وصلى الله - 01:01:28

سلم على نبينا محمد - 01:01:48